



ما هي المواضع التي ترفع فيها اليدين عند التكبير في الصلاة؟

من فضلك يا شيخ توضيح المواضع التي ترفع فيها اليدين للتكبير في الصلاة يستحب أن يرفع يديه في أربع حالات :

الأولى : عند تكبيرة الإحرام . قال الحافظ ابن حجر : إنه روى رفع اليدين في أول الصلاة خمسون صحابيا ، منهم العشرة المشهود لهم بالجنة .

الثانية والثالثة : ويستحب رفع اليدين عند الركوع والرفع منه .

وقد روى اثنان وعشرون صحابيا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله . وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم يكبر ، فإذا أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ، وقال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد . رواه البخاري ومسلم ، وللبخاري : ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود .

الرابعة : عند القيام إلى الركعة الثالثة : فعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان إذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم . رواه البخاري

هل يجوز رفع اليدين في كل رفع وخفض ؟



المواضع الأربعة المشهورة من حديث ابن عمر يتأكد فيها رفع اليدين , لكن
يشرع رفع اليدين عند كل خفض ورفع لحديث مالك بن الحويرث أنه ” رأى
النبي رفع يديه في صلاته إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وإذا سجد وإذا رفع
رأسه من السجود حتى يحاذى بهما فروع أذنيه . رواه أحمد بسند صحيح .